

الاتجار غير المشروع بالأدوية ذات التأثير على العقل (الأسباب، والآثار، والتحديات القانونية الدولية)
**Illicit Trafficking of Psychotropic Drugs: Causes, Effects, and
International Legal Challenges**

أ.د محمد سلمان الجميلي

Mohammed Salman Al-Jumaili

كلية دجلة الجامعة

University of Dijlah

07705508641

Dr.mohammed.salman@duc.edu.iq

أ.د أحمد جبار هادي العلاق

Ahmed Jabbar Hadi Al-Allaq

جامعة الامام جعفر الصادق/ فرع ميسان

Imam Ja'afar Al-Sadiq

٠٧٧٠٥٥٥٧٦٦٦

Ahmed.jabbar@ijsu.edu.iq

الملخص

الاتجار غير المشروع بالأدوية ذات التأثير على العقل يعد من الظواهر الخطيرة التي تهدد صحة الأفراد والمجتمعات على حد سواء. يتضمن هذا النشاط بيع وتوزيع الأدوية بطرق غير قانونية، غالباً من قبل أشخاص غير مختصين في مجال الصيدلة، مما يؤدي إلى تبعات سلبية على الصحة العامة والاقتصاد الوطني. ترجع أسباب هذه الظاهرة إلى عوامل اقتصادية واجتماعية، فضلاً عن ضعف الرقابة القانونية والتطورات التكنولوجية التي تسهل عمليات التهريب. كما أن الآثار المترتبة على هذا الاتجار تشمل تفشي الأمراض والأفات الصحية في المجتمع، وزيادة الأعباء على النظام الصحي. إضافة إلى ذلك، يواجه العالم العديد من التحديات في مكافحة هذه الظاهرة، مثل تزايد الطلب على الأدوية والتهريب عبر الحدود. تتطلب هذه القضية استجابة قانونية دولية منسقة، مع ضرورة تعزيز التشريعات والرقابة لمكافحة تجارة الأدوية غير المشروعة وحماية الصحة العامة.

الكلمات المفتاحية: الاتجار غير المشروع – الادوية – التحديات الدولية.

Abstract

Illicit trafficking in psychoactive drugs is one of the dangerous phenomena that threaten the health of individuals and communities alike. This activity involves the illegal sale and distribution of drugs, often by individuals who are not qualified in the field of pharmacy, leading to negative consequences for public health and the national economy. The causes of this phenomenon are attributed to economic and social factors, in addition to the weak legal oversight and technological advancements that facilitate smuggling operations. The consequences of this trafficking include the spread of diseases and health hazards within society, as well as increased burdens on the healthcare system. Moreover, the world faces numerous challenges in combating this

phenomenon, such as the rising demand for drugs and cross-border smuggling. This issue requires a coordinated international legal response, with the need to strengthen legislation and regulatory oversight to combat the illegal drug trade and protect public health.

Keywords: Illicit trafficking – Drugs – International challenges.

مقدمة

تعتبر الأدوية ذات أهمية كبيرة في منظومة الصحة الوطنية والعالمية، لذلك نجد الدول من خلال تشريعاتها سعت جاهداً لحصول الأفراد على الدواء بالطرق القانونية ومن قبل الأشخاص المختصين ببيع الدواء. وهي بالتالي تسعى لتأمين الرعاية الصحية المميزة للمرضى من خلال إيصال الدواء من قبل أشخاص مختصين، والملاحظ أن الأدوية تعتبر متنوعة وذات تأثيرات مختلفة وهذا الأمر أدى لانتشار الصناعات الدوائية التي تعتبر من أهم الصناعات في العالم.

وقد سعت التشريعات المختلفة لتنظيم عملية صناعة الدواء وبيعه، لذلك فقد تم تنظيم مهنة الصيدلة في سبيل الحفاظ على الصحة في المجتمع مما قد يتعرض له الأشخاص من خطر وتأثيرات الدواء الجانبية، ولذلك فقد تم تجريم بيع الدواء من قبل أشخاص غير مختصين، وتم حصر بيع الدواء بالطرق المشروعة من قبل الصيدلي المختص وفقاً للقواعد والانظمة القانونية.

أهمية الدراسة

تتبع أهمية دراستنا من خلال تسليط الضوء على المتاجرة غير المشروعة بالدواء، حيث تؤثر المتاجرة غير المشروعة في الدواء على الصحة العامة، والاقتصاد الوطني والعالمي، لذلك سيتم ايضاح الاطار القانوني لبيع الأدوية بالطرق المشروعة، واسباب اللجوء للمتاجرة غير المشروعة بالدواء وآثارها على المجتمع والصحة.

أهداف الدراسة.

تهدف الدراسة للإجابة على الأسئلة التالية:

١. ماهية الاتجار غير المشروع بالدواء.
٢. ماهي الأسباب التي أدت للإتجار غير المشروع بالدواء.
٣. ماهي الآثار التي تنجم عن الاتجار غير المشروع بالدواء.
٤. ماهي التحديات والحلول المقترحة للإتجار غير المشروع بالدواء.

المنهجية

من خلال دراستنا فقد تم الاعتماد على المنهجية الوصفية والمنهجية التحليلية، حيث سيتم من خلال المنهجية الوصفية القيام بتعريف الاتجار غير المشروع بالدواء والتعرف على المصطلحات التي تتعلق بالآثار الناجمة عن الاتجار غير المشروع بالدواء، اما من خلال المنهجية التحليلية فسيتم التعرف على الأحكام القانونية التي تتعلق بجريمة الاتجار غير المشروع بالدواء.

خطة الدراسة

- المبحث الأول: الاتجار غير المشروع بالدواء.
- المطلب الأول: الاطار المفاهيمي لجريمة الاتجار غير المشروع بالدواء.
- الفرع الأول: تعريف جريمة الاتجار غير المشروع بالدواء.

- الفرع الثاني: تطور ظاهرة الاتجار غير المشروع بالدواء تاريخيا.
- المطلب الثاني: اسباب الاتجار غير المشروع بالدواء.
- الفرع الأول: العوامل الاقتصادية والاجتماعية.
- الفرع الثاني: العوامل القانونية.
- الفرع الثالث: العوامل التكنولوجية والتقنية.
- المبحث الثاني: الآثار الناجمة عن جريمة الاتجار غير المشروع بالدواء.
- المطلب الأول: الآثار الاقتصادية والاجتماعية.
- الفرع الأول: الآثار الاقتصادية.
- الفرع الثاني: الآثار الاجتماعية.
- المطلب الثاني: التحديات والحلول لمكافحة الاتجار غير المشروع بالأدوية.
- الفرع الأول: التحديات التي تعيق مكافحة الاتجار غير المشروع بالدواء.
- الفرع الثاني: الحلول المقترحة لمعالجة الاتجار غير المشروع بالدواء.
- الخاتمة.
- النتائج.
- التوصيات.

المبحث الأول

الاتجار غير المشروع بالأدوية

تعتبر الادوية والمنتجات الصيدلانية ذات أهمية بالغة لتعلقها بالصحة الشخصية والعمامة، والملاحظ أن هناك بعض الأنواع من الأدوية تتميز بخصائص تجعلها تؤثر على الصحة العقلية، لذلك فإن تناول هذا النوع من الدواء دون ان يتم صرفه بوصفة طبية يهدد السلامة العقلية للمريض، كما أن هناك تداول لبعض الأدوية المغشوشة في السوق، وعليه فإن الاتجار بالأدوية وصرفها من غير الصيدلي المختص أو الطبيب ، أو بيع الأدوية المغشوشة أو المهربة، تعتبر هذه من حالات الاتجار غير المشروع بالأدوية، وهي بالتالي تهدد المجتمع والصحة العامة. وفي سبيل التعرف على الاتجار غير المشروع بالدواء فإنه لا بد من التعرف على الإطار المفاهيمي للإتجار غير المشروع بالدواء وهذا ما سيتم تناوله في المطلب الأول، بينما سنتعرف في المطلب الثاني على أسباب الاتجار غير المشروع بالدواء.

المطلب الأول: الإطار المفاهيمي

في سبيل التعرف على "الاتجار غير المشروع بالأدوية المؤثرة على العقل"، فإنه سيتم تعريف الدواء. في الفرع الأول، بينما سنقوم في الفرع الثاني تعريف الاتجار غير المشروع بالدواء وفق ما يلي:

الفرع الأول: تعريف الدواء

من الملاحظ أن مصطلح "الاتجار غير المشروع بالدواء المؤثر عقليا"، يتألف من عدد من المفردات وسنعرف كل مفردة على حدة في سبيل الوصول للتعريف الدقيق للمصطلح وذلك وفق ما يلي:

أ. تعريف الدواء لغة:

ان مصطلح الأدوية يعد جمعا للدواء، والدواء في اللغة هو : "ما يتم اللجوء اليه في سبيل التداوي والشفاء"، كما يعرف التداوي بأنه: "تعاطي الدواء في سبيل المعالجة من الأمراض"⁽¹⁾.

(1) جمال الدين محمد بن مكرم ابن منظور، لسان العرب، ج ١٤، ط ١، دتر صاد، بيروت، ١٩٨٩، ص ١٩٧.

ومما جاء في اللغة "يقال تداوى بالشيء بمعنى تعالج به"^(١)

ب. تعريف الدواء علمياً وقانونياً

الجدير ذكره يوجد العديد من التعاريف للدواء وسنقوم بذكر البعض منها، حيث عرف الدواء علمياً بأنه: "كل مادة أو مخلوط من المواد المصنعة وغير المصنعة، ويتم وصفه وبيعه لعلاج الأمراض والوقاية منها وتخفيف الألم، ويستخدم الدواء للشفاء أو لإعادة انتظام وظيفة الأعضاء"^(٢).

ومما جاء في تعريف الدواء بأنه: "مواد كيميائية ذات أصل نباتي أو حيواني أو معدني، ويكون إما بشكل طبيعي أو تم توليده وتصنيعه، والغاية من الدواء علاج المرض البشري أو الحيواني"^(٣).

ويمكن أن نذكر أن التعريف الراجح للدواء هو: "كل مادة ذات أصل نباتي أو كيميائي أو حيواني، ويتم استخدام الدواء لعلاج الأمراض لدى الإنسان أو الحيوان، والوقاية من الأمراض أو تخفيف العلاج، ويتم استخدام الدواء عن طريق الفم أو الحقن أو الاستعمال الخارجي وغير ذلك"^(٤).

ج. تعريف الدواء المؤثر على العقل.

ان التشريعات في الدول صنفت الأدوية المؤثرة على العقل باعتبارها ادوية سامة، ولذلك فهي تخضع لإجراءات رقابية مشددة، للحد من الاتجار غير المشروع فيها، وقد عرفت الأدوية المؤثرة على العقل بأنها: "الأدوية التي تعد ذات فعالية على الجهاز العصبي وعلى النفس، وان تناولها بدون اللجوء للطبيب يؤدي للإدمان عليها"^(٥).

كما عرفت بأنها: "مادة خام تحتوي على مواد مسكنة أو منبهة، وان استخدامها لأغراض غير طبية او صناعية يسبب الإدمان عليها، وهي تعد مضرّة على جسد الفرد ونفسيته وعلى المجتمع"^(٦).

ومن خلال ما جاء بتعريف الدواء في التشريع العراقي، فان الدواء عرف في الفقرة (ح) من المادة الأولى من قانون مزاوله مهنة الصيدلة لعام ١٩٥١ بأنه: "المواد المستعملة في الطب البشري او الحيوان.."، فيما نجد أن "قانون مزاوله مهنة الصيدلة العراقي الصادر بالرقم (٤٠) لسنة ١٩٧٠" فإنه لم يتم وضع تعريف محدد للدواء.

الفرع الثاني: تعريف الاتجار غير المشروع بالدواء

بما أن القانون أوجب أن يكون على عاتق الصيدلي والمؤسسات الصيدلانية انتاج واستيراد وبيع الدواء، فإن القانون يمنع على الأشخاص غير المرخص لهم بيع وصرف الدواء للمرضى وان يتم بيعها بالطرق المشروعة، وقد عرف الاتجار غير المشروع بالدواء بأنه: "بيع الدواء واستيراده من الأشخاص غير المختصين قانوناً، او قيام الأشخاص المختصين ببيع الدواء بدون وصفة طبية تم تحريرها من قبل طبيب مختص، او بيع الدواء بأسعار تخالف السعر المحدد على العبوة"^(٧).

(١) احمد بن محمد بن علي أبو العباس الفيومي، تحقيق: يوسف الشيخ محمد، المصباح المنير-باب دوي- ط١، بيروت، ١٩٩٦، ص١٠٨ وما بعد.

(٢) محمد القطب مسعد، المسؤولية المدنية الناشئة عن أضرار الدواء، مشكلاتها وخصوصية أحكامها، دار الجامعة الجديدة، مصر، ٢٠١٤، ص٢٢.

(٣) المر سهام، المسؤولية المدنية لمنتجي المواد الصيدلانية وبنائهم، دراسة مقارنة، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة ابي بكر بلقايد، تلمسان، الجزائر، ٢٠١٧، ص١٢.

(٤) عرشوش نسبية، و: غربي رفيده، مكافحة الاتجار غير المشروع للمواد الصيدلانية، رسالة ماجستير، كلية الحقوق والعلوم السياسية، تخصص قانون جنائي وعلوم جنائية، جامعة عباس لغرور، حنشلة، الجزائر، ٢٠٢٤-٢٠٢٥، ص١٢.

(٥) لحسين بن شيخ أنث موليا، المخدرات والمؤثرات العقلية، دراسة قانونية، دار هومة للطباعة والنشر، الجزائر، ٢٠١١، ص١٤.

(٦) سمير محمد عبد الغني، المخدرات والمواد المخدرة، المؤثرات العقلية والمواد المستخدمة في صنعها، دراسة علمية ميدانية في اطار أحكام القانون الدولي والقانون المصري والكويتي، ط١، دار الكتب القانونية، مصر، ٢٠٠٦، ص١٢.

(٧) صديقي عبد القادر، المسؤولية الجزائية عن الاتجار غير المشروع بالأدوية ذات الخصائص المؤثرة عقليا، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة أبو بكر بلقايد، تلمسان، مجلة البحوث القانونية والاقتصادية، المجلد الخامس، العدد ١، ٢٠٢٢، ص٣٨٦.

والملاحظ أن الاتجار غير المشروع بالدواء يتم بحالات عديدة تتمثل: بيع الدواء المخالف للشروط الفنية الخاصة، حيث من الواجب ان تتوفر بالدواء التركيبة الدوائية الفعالة^(١)، كما يجب أن يكون بيع الدواء وفق الشروط القانونية من خلال تصنيعه واستيراده وبيعه من قبل الصيدلاني، والهدف من ذلك ان يكون استيراده وانتاجه تم وفقا للمواصفات القياسية التي يتم اتباعها في دستور الدواء الرسمي مما يضمن جودتها وصلاحتها^(٢). ونجد أن المشرع العراقي اوجب ان يتم صناعة الدواء وترخيص بيعه وفق شروط قانونية صريحة، ومنها ان يحصل المصنع على الترخيص المسبق من قبل وزارة الصحة، كما ان الصيدلي عليه اتباع اجراءات قانونية في افتتاح وبيع الدواء^(٣) ومما سبق فان بيع الدواء المغشوش المخالف للمواصفات او بيعه من قبل غير المختصين الذي تم ذكرهم قانونا فان ذلك يعتبر اتجار غير مشروع بالدواء.

المطلب الثاني

أسباب الاتجار غير المشروع بالدواء

بالنسبة للإتجار غير المشروع للدواء فيعتبر هذا العمل غير المشروع ذو تأثير على سلامة الصحة والملاحظ أن الادوية خطيرة على الصحة بحال تم تناولها من غير وصفة طبية او كانت مغشوشة، ومن تلك التأثيرات أن بعض الأدوية قد تؤدي الى الإدمان، وبالأخص فهناك من تلك الأدوية ما تعتبر ذات تأثير على العقل^(٤)، والملاحظ أن هناك عدد من الأسباب التي تؤدي الى انتشار ظاهرة الاتجار غير المشروع بالدواء، ومنها تدني مستوى المعيشة الاجتماعية والاقتصادية، كما أن الحروب وسوء التغذية أدت لزيادة الطلب على الأدوية، وذلك بسبب ضعف الرقابة وانتشار مافيات الاتجار غير المشروع بالدواء، او الفساد الاداري سواء في الجمارك وقطاع الصحة، كما أن انتشار المواقع الالكترونية التي تبيع الدواء مباشرة للزبائن دون اي وصفة طبية ساهمت في انتشار ظاهرة الاتجار غير المشروع بالدواء^(٥)، وفي سبيل التعرف على الأسباب والعوامل التي تساهم في انتشار ظاهرة الاتجار غير المشروع بالأدوية، فقد تم تقسيم المطلب الى ثلاثة فروع وفق الآتي:

الفرع الأول: العوامل الاقتصادية والاجتماعية.

– الفرع الثاني: العوامل القانونية والمؤسسية.

– الفرع الثالث: العوامل التقنية والتكنولوجية.

الفرع الأول: العوامل الاقتصادية والاجتماعية.

من الملاحظ أن انتشار ظاهرة الاتجار غير المشروع بالأدوية يرجع لأسباب اقتصادية واجتماعية، تتمثل بالبطالة المنتشرة والتي أت للفقر، اضافة لارتفاع اسعار الدواء، وعليه فأن الإتجار بالدواء بطرق غير مشروعة يحقق ربحا مادي مضاعف عن الربح المحدد من قبل الدولة، ويعزو السبب لانتشار الاتجار غير المشروع بالدواء انتشار الفقر في المجتمع، حيث يلجأ المرضى الفقراء لشراء الأدوية المهربة، وبالتالي فأن هذا يساهم في تفاقم ظاهرة الاتجار غير المشروع بالدواء، و نذكر أن العراق ينتج انواعا من الأدوية تقارب (١١٠٠) صنف دوائي، لكن هذه الأصناف تعتبر من الأدوية النمطية، وبالتالي فأن انتاج الدواء الذي يعالج الأمراض المزمنة في العراق

(١) منيب يوسف الساكت وآخرون، علم الصيدلانيات، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، ٢٠٠٦، ص ٦.

(٢) عواد شعبان، و: نزار مصطفى الملاح، المبيدات، دار الكتب للطباعة والنشر، الموصل، ١٩٩٣، ص ٣٨

(٣) محمد محمد القطب مسعد، المسؤولية المدنية الناشئة عن اضرار الدواء، مشكلاتها وخصوصية احكامها، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة المنصورة، مصر، ٢٠١٢، ص ٣٧.

(٤) صديقي عبد القادر، مصدر سبق ذكره، ص ٣٨٢.

(٥) سعود عقل السلمي، الاتجار غير المشروع بالأدوية، ١٤-يناير-٢٠٢٣، منشور على الرابط التالي <https://maaal.com> تاريخ الزيارة ٢٤-١٢-٢٠٢٤.

يعتبر شبه معدوم، وعلى الرغم من قيام العراق باستيراد تلك الأنواع من الأدوية حيث انفق مبلغ (ثلاثة) مليارات دولار في استيرادها، وقيام الدولة بالتالي بتأمين هذا الدواء لمعالجة الأمراض المزمنة، لكن تبقى هذه الكميات شحيحة ومحدودة، الأمر الذي ساهم بارتفاع اسعارها في الصيدليات، لذلك فإن المرضى يلجؤون للبحث عن بديل عن تلك الأدوية من خلال الدواء المهرب، والذي يتميز بسعر أقل من الدواء الذي تم استيراده من قبل الدواء، لكنه بالوقت ذاته قد يكون فاقدا للصلاحية نتيجة سوء تخزينه^(١).

وهناك الآلاف الأطنان من الأدوية التي يتم دخولها للعراق بطرق غير مشروعة من المنافذ الحدودية، وبالتالي فإنها لا تخضع للرقابة الصارمة والفحص الدقيق، وهذا ما يظهر وجود ثغرات بعملية الاستيراد للدواء.

الفرع الثاني: العوامل القانونية والمؤسسية

ان انتشار ظاهرة الاتجار غير المشروع بالدواء تعد أمرا من الأمور التي تؤدي لانتشار الدواء وبيعه من غير المرور بالطرق المتبعة قانونا في بيع الدواء، ومن ذلك بيع الدواء من قبل المؤسسات الدوائية والصيدالدة، والملاحظ أن هناك عوامل قانونية أدت لانتشار الاتجار غير المشروع بالأدوية ومن ذلك ضعف التشريعات التي تفرض عقوبات على عملية بيع الدواء من أشخاص غير مختصين، كما يلاحظ أن الفساد الإداري يلعب دورا مهم في انتشار هذه الظاهرة، ونذكر أن الرقابة الحدودية المتمثلة بالجمارك تعتبر من الأسباب لانتشار الاتجار غير المشروع في الدواء^(٢).

فالجمارك من خلال تنظيمها للمنافذ الحدودية فهي تتحكم بحركة الدخول والخروج للبضائع والافراد، ولذلك تعتبر من المؤسسات الهامة في منع الاتجار غير المشروع للدواء، وذلك باعتبار الجمارك^(٣) تراقب دخول الادوية كما تراقب دخول باقي البضائع، باعتبارها الهيئة التي تحمي الحدود امنيا واقتصاديا، وعليه فإنها تمنع دخول البضائع المخالفة بما فيها الدواء المخالف^(٤).

فالجمارك باعتبارها جهة حكومية تقوم بفحص المستندات المرفقة مع الارساليات ومن ذلك شهادة منشأ الدواء الذي يثبت على البضاعة واسم البلد الذي تم الانتاج فيه، سواء تم ذلك بالحفر او اللصقة او الطبع، وتقوم دائرة الجمارك بالثبوت من نوع البضاعة وبوليصة الشحن والفواتير وهي لا تسمح بدخول البضائع الاحال مطابقتها للمعايير والمواصفات^(٥).

وعليه فإن الفساد الاداري في بعض الدوائر الحكومية يعتبر من الأسباب التي أدت لتفاقم ظاهرة الاتجار غير المشروع بالدواء، كما نلاحظ أن ضعف الرقابة على الدواء في الأسواق من قبل وزارة الصحة و رقابة الصيدالدة تعتبر من الأسباب لانتشار هذه الظاهرة، كما ان العقوبات المفروضة من قبل الجهات المختصة تعتبر بأنها عقوبات مخففة وهذه الاسباب معا تساهم بانتشار ظاهرة الاتجار غير المشروع بالأدوية بشكل كبير، حيث نذكر أن وزارة الصحة في العراق و رقابة الصيدالدة ورغم جهودها في الحد من هذه الظاهرة وذلك من خلال القيام بجولات تفتيشية على الصيدليات، ومراقبة الأدوية ومنع الاتجار غير المشروع بالدواء، واتخاذها اجراءات تتمثل بإغلاق الصيدلية المخالفة لمدد تراوح بين ثلاثة ايام حتى (٩٠) يوم وذلك بحسب المخالفة^(٦)، لكن تعتبر هذه الاجراءات القانونية

(١) شذى العاملي، الأدوية المهربة تفاقم أوجاع الفقراء، منشور على الرابط التالي <https://www.independetarabia.com> ، تاري النشر ١٥-فبراير-٢٠٢٣-تاريخ الزيارة ٢٣-١٢-٢٠٢٤.

(٢) قيشة بلقاسم، و: كوار محمد، الآليات القانونية والإدارية لحماية المواد الصيدلانية في التشريع الجزائري، رسالة ماجستير، جامعة زيان عاشور، الحلقة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، الجزائر، ٢٠١٦، ص ٥٠ وما بعد.

(٣) الجمارك هيئة رقابية نظامية من هيئات الدولة الاقليمية حيث انها تتمتع بطبيعة مركبة وخصائص اقتصادية ومالية، ومناطقها الرقابة على دخول البضائع للدول بما في ذلك الأدوية/ ينظر الى: قني سعدية، جرائم الاضرار بمصالح المستهلك، رسالة ماجستير في القانون، جامعة الجزائر، ٢٠٠٩، ص ١٧٧.

(٤) علي منيف الجابري، دور الجمارك في حماية المستهلك، ورقة عمل مقدمة الى ندوة حماية المستهلك في الشريعة والقانون، جامعة الامارات العربية المتحدة، ٦-٧-ديسمبر، ١٩٩٨، ص ٤.

(٥) تجربة الجمارك السعودية في حماية المستهلك السعودي ومكافحة الغش التجاري، ورقة عمل مقدمة الى ندوة حماية المستهلك والغش التجاري، التي انعقدت في شرم الشيخ، مصر العربية، بتاريخ ١٣-١٧-يناير-٢٠٠٨، ص ١٤٠ وما بعدها.

(٦) شذى العاملي، الأدوية المهربة تفاقم أوجاع الفقراء، مصدر سبق ذكره.

غير كافية، ولذلك فإنه لا بد من اتخاذ اجراءات وعقوبات أكثر صرامة، تتمثل بسحب شهادة الصيدلة من قبل الصيدلية المخالفة بشكل دائم والسجن المشدد على اي صيدلي او غيره ممن يلجأ للإتجار غير المشروع بالدواء، ولذا فإنه لا بد من تعديل بعض فقرات قانون الصيدلة وقانون العقوبات ووضع عقوبات مشددة أكثر صرامة.

الفرع الثالث: العوامل التقنية والتكنولوجية

من الملاحظ أن التطور التقني وانتشار الأنترنت بشكل كبير والاعتماد على التجارة الإلكترونية في معظم التعاملات فقد أدى ذلك الى ترويج الدواء وبيعه عبر الأنترنت، حيث يتم بيع الأدوية من قبل المواقع الإلكترونية، والملاحظ أن من بين تلك الأدوية أنواع كثيرة من الأدوية المغشوشة، ويجدر الذكر أن صناعة الدواء في العالم قد تجاوزت أكثر من (١,٢) تريليون دولار في عام ٢٠١٨، وقد سجلت منظمة الصحة العالمية ان اجمالي الدواء المغشوش يبلغ (٩٠) مليار دولار^(١) يباع الكثير منها عبر الأنترنت لسهولة ترويجها وعدم خضوعها للرقابة. ولقد قامت منظمة "IMPACT" التابعة للإنتربول ومنظمة الصحة العالمية والتي تعنى بمكافحة تقليد المنتجات الطبية، برصد اكثر من (٧٥١) موقع الكتروني يقوم ببيع الادوية بشكل غير مشروع، بما في ذلك الأدوية التي يجب بيعها عن طريق الوصفات الطبية والتي يجب أن تخضع للرقابة^(٢). وأن الانتشار الواسع لتجارة الادوية غير المشروعة عبر الأنترنت، انتشر بشكل واسع في السنوات الأخيرة، حيث تشهد مواقع الأنترنت ومواقع التواصل الاجتماعي ترويج كبير للدواء، ولعل ما يجذب الناس لشراء الدواء من تلك المواقع هو الدعاية الجاذبة التي يتم تصميمها بخبث وذكاء، وهذا ما يدفع الكثير من الأشخاص لشراء الدواء المعروض على الأنترنت، نتيجة لرخص ثمنه والتوصيل المجاني ويتناسى الأشخاص آثار الدواء السلبية سواء ما يتعلق بجودته او ضرره بسبب كون بعض الأدوية مغشوشة، حيث تعتبر الأدوية المزورة خطرة على صحة المريض لاسيما وأنه سكون بحالة من الضعف الجسدي ومناعته ضعيفة، وقد يؤدي تناول تلك الأدوية للوفاة^(٣).

المبحث الثاني: الآثار الناجمة عن الاتجار غير المشروع بالأدوية.

ان الاتجار غير المشروع بالدواء سواء كان الدواء مزيفا مغشوشا، او بيع الدواء من قبل الاشخاص غير المصرح لهم قانونا ببيعه، فإن لذلك الأمر آثار سلبية تتعلق بالاقتصاد والمجتمع، كما نجد أن هناك تحديات تتعلق بمكافحة الاتجار غير المشروع بالدواء وعليه فإننا سنتعرف على الآثار الاقتصادية والاجتماعية للإتجار غير المشروع في الدواء في المطلب الأول، بينما في المطلب الثاني سنتعرف على التحديات والحلول لمكافحة الاتجار غير المشروع بالأدوية.

المطلب الأول: الآثار الاقتصادية والاجتماعية.

الملاحظ أن انتشار تجارة الادوية غير الشرعية تؤدي لانتشار انواع من الادوية المزيفة، وهذه الادوية تؤثر على المجتمع والصحة بشكل سلبي كما انها تؤدي الى الوفاة في بعض الحالات، ولا يمكن تجاهل تأثير انتشار الاتجار غير المشروع على الاقتصاد الوطني للدول وعلى الشركات المنتجة للدواء وشركات استيراد الادوية، وللتعرف على الآثار الاقتصادية والاجتماعية لانتشار ظاهرة الاتجار غير المشروع للدواء تم تقسيم المطلب الى فرعين وفق الآتي:

- الفرع الأول: الآثار الاقتصادية.
- الفرع الثاني: الآثار الاجتماعية.

(١) سعود عقل السلمي، الاتجار غير المشروع بالأدوية، ١٤-يناير-٢٠٢٣، منشور على الرابط التالي <https://maaal.com> تاريخ الزيارة ٢٤-١٢-٢٠٢٤.

(٢) عملية دولية لمكافحة الاتجار في الأدوية المقلدة وغير المشروعة على شبكة الأنترنت، منشور بتاريخ ١٩-نوفمبر-٢٠٠٩، على موقع الإنتربول، الرابط <https://www.interpol.int/ar>، تاريخ الزيارة ٢٥-١٢-٢٠٢٤.

(٣) سعود عقل السلمي، الاتجار غير المشروع بالأدوية، ١٤-يناير-٢٠٢٣، مصدر سبق ذكره.

الفرع الأول: الآثار الاقتصادية.

تعتبر ظاهرة انتشار الأدوية المزيفة والمزورة نتيجة الاتجار غير المشروع في الدواء، سببا لانهاية شركات الأدوية وخسائرها، ولاسيما الشركات الناشئة، حيث تتأثر الشركات المصنعة للدواء بانتشار الأدوية المزيفة والدواء غير المرخص في الاسواق، ووفقا للإحصاءات الاقتصادية فإن العالم العربي تعرض لخسائر وصلت الى ملياري دولار بسبب انتشار تلك الأدوية بطرق غير مشروعة وذلك وفق ما ذكرته منظمة الصحة العالمية^(١).

وعليه فإن انتشار الأدوية المهربة والمزورة وازدياد ظاهرة الاتجار غير المشروع للأدوية، فإنه يعتبر تهديدا للمصانع التي تنتج الأدوية، وذلك لأن الأدوية المزورة تتميز بجودة أقل من جودة الدواء المصنع بشكل قانوني وخاضع للرقابة الصحية الصارمة، وهذه الأدوية المزيفة تتميز برخص ثمنها^(٢).

حيث يلاحظ بأن ما يقارب (٤٣) % من الأدوية التي يتم تداولها بشكل غير مشروع فإنها تفتقر الى المواد الفعالة المطلوب تواجدها في الدواء، كما أن (٢٤) % من الأدوية تفتقر للجودة، اضافة الى أن (٢١) % من تلك الأدوية تعاني من نقص بالمقادير، و(٥) % من الأدوية تعاني من مشكلات في التغليف^(٣)، وهذا ما يؤدي لرخص ثمن تلك الأدوية وبالتالي منافستها للأدوية الخاضعة للرقابة الصارمة.

كما أن الأدوية التي تباع بشكل غير مشروع فهي غالبا لا تخضع للضريبة سواء ضريبة استيراد الدواء او الضريبة المفروضة على معامل تصنيع الدواء، والملاحظ أنه بسبب انتشار ظاهرة الاتجار غير المشروع بتلك الأدوية أدى لقيام أصحاب مصانع الأدوية والشركات المستوردة للأدوية تدق ناقوس الخطر، وتعلن ان هناك تدني في مستوى مبيعاتها، وهذا ما يسبب لها خسائر اقتصادية تهدد بإغلاقها^(٤).

حيث ذكر تقرير صادر عن منظمة الصحة العالمية، أن الاتجار غير المشروع بالدواء يؤدي لضياع مليارات الدولارات، وذلك نتيجة عدم فاعليتها^(٥).

الفرع الثاني: الآثار الاجتماعية

ان انتشار بيع الأدوية بشكل غير مشروع يهدد المجتمع ولاسيما صحة الأفراد في المجتمع، وفي هذا الصدد نجد ان الأمين العام لاتحاد الصيادلة العرب الدكتور "علي ابراهيم" حذر من انتشار الدواء بطرق غير مشروعة وبيعه الغير المشروع، واعتبر بان الأن الدوائي في العالم العربي يتعرض للاختراق، وهذا الأمر يسبب مشاكل صحية في المجتمع، حيث ذكر الدكتور "علي ابراهيم" : "أن حبة الدواء أخطر من القنبلة التي يمسكها شخص اراهابي"^(٦).

ويجدر الذكر بأن انتشار الاتجار بالدواء بطرق غير مشروعة، يؤدي لانتشار الأدوية المغشوشة التي تعتبر خطرة على الصحة العامة على الصعيد العالمي، حيث يمكن للأدوية المغشوشة ان تسبب سرعة انتشار العدوى التي تقاوم الأدوية، كما يمكن ان تتحول الى حالات غير قابلة للعلاج وقد تتسبب بالوفاة^(٧).

وتتسبب بصرف مدخرات العائلات على أدوية غير فعالة، مما يؤدي لتدهور الوضع المادي للعائلات، كما تتسبب بإهدار النظم الصحية لمواردها التحتية، وفقدان ثقة افراد المجتمع بالكوادر الصحية ونظام الرعاية

(١) تحذيرات من الأدوية الاسرائيلية المزيفة، منشور بتاريخ ١٤-٧-٢٠١٠، منشور على موقع الجزيرة نت- الرابط، على الرابط التالي <https://www.aljazeera.net/news/2010/7/14> ، تاريخ الزيارة ٢٦-١٢-٢٠٢٤.

(٢) تنامي ظاهرة الأدوية المهربة والمزورة يثير القلق وشكوى الوكلاء، منشور على موقع عمون، على الرابط التالي <https://www.ammonnews.net/mobilearticle/19125> ، تاريخ الزيارة ٢٧-١٢-٢٠٢٤.

(٣) تحذيرات من الأدوية الاسرائيلية المزيفة، مرجع سبق ذكره.

(٤) تنامي ظاهرة الأدوية المهربة والمزورة يثير القلق وشكوى الوكلاء، مصدر سبق ذكره.

(٥) المنتجات الطبية المتدنية النوعية والمغشوشة، تقرير صادر عن منظمة الصحة العالمية، منشور بتاريخ ٣-كانون الأول-٢٠٢٤، على موقع المنظمة على الرابط التالي <https://www.who.int/ar/news-room/fact-sheets/detail/> ، تاريخ الزيارة ٢٨-١٢-٢٠٢٤

(٦) تحذيرات من الأدوية الاسرائيلية المزيفة، مصدر سبق ذكره.

(٧) المنتجات الطبية المتدنية النوعية والمغشوشة، مرجع سبق ذكره.

الصحية، الامر الذي يجعل المجتمع معرضا للمخاطر، وتعاني من تلك المشاكل جميع البلدان سواء المتقدمة أو النامية^(١)

المطلب الثاني: التحديات والحلول لمكافحة الاتجار غير المشروع بالأدوية

ان منع الاتجار غير المشروع بالدواء والقضاء على هذه الظاهرة تعتبر أمرا معقدا، ولاسيما بوجود تحديات تحول دون ذلك، وتتمثل بضعف التشريعات والتعاون الخجول بين الدول وعدم القدرة على تتبع الأدوية المهربة بين البلدان، وفي سبيل التوصل لمكافحة هذه الظاهرة فإنه لا بد من اتباع بعض الحلول تتمثل بتطوير التشريعات الوطنية وتشديد العقوبة على جريمة الاتجار غير المشروع بالدواء، وان يتم التعاون بين منظمة الصحة العالمية ومنظمة الانتربول ودول العالم للحد من هذه الظاهرة والقبض على مافيا الاتجار غير المشروع بالدواء، واستخدام التكنولوجيا لتعقب الأدوية، وفي سبيل التعرف على التحديات والحلول فقد تم تقسيم المطلب الى فرعين وفق ما يلي:

– الفرع الأول: التحديات التي تعيق مكافحة الاتجار غير المشروع بالدواء.

– الفرع الثاني: الحلول المقترحة لمكافحة الاتجار غير المشروع بالدواء.

الفرع الأول: التحديات التي تعيق مكافحة الاتجار غير المشروع بالدواء.

ان الدول من خلال محاولتها مكافحة ظاهرة الاتجار غير المشروع بالدواء، تصطدم بتحديات عديدة تتمثل بضعف التشريعات القانونية النازمة لبيع الدواء، والقوانين العقابية لمروجي الأدوية بطرق غير مشروعة، كما أن عدم امكانية تتبع الأدوية أدت الى سهولة انتقال الأدوية المهربة والمغشوشة، وفي هذا الصدد نذكر أنه حتى الآن على الرغم من توفر التكنولوجيا والمعايير لكن لم يتم التوصل لتعريف محدد للإتجار غير المشروع بالدواء، واجماع دولي على المنتجات الطبية المزورة، كما أن هناك نقص في بروتوكولات أخذ العينات الدوائية واجراء فحص لها لاكتشاف الأدوية المزورة، والملاحظ انه على الرغم من استخدام التكنولوجيا والابحاث لصنع الدواء، لكن هناك نقص في التعاون الدولي على الأصعدة التي تتعلق بتنظيم المهنة، وذلك بغية تنفيذ هذه الآلية بنجاح^(٢). كما أن الملاحظ أن هناك بعض الدول لا يوجد فيها تشريعات لمكافحة الاتجار غير المشروع بالدواء، وان وجدت بعض الدول لديها تلك التشريعات فهي تتفاوت بشدتها في التعريفات و الجزاءات، وفي هذا الصدد لا بد أن نذكر أن بعض الدول تكون الصكوك القانونية للتعامل مع الجانب المختص بالصحة العامة بما يتعلق بالمنتجات الدوائية يكون مرتبط بحقوق الملكية الفكرية، كما أن هناك في الغالب لا توجد لوائح تدعم الآليات التنظيمية، و الجزاءات فيها غير مؤثرة^(٣).

الفرع الثاني: الحلول المقترحة لمكافحة الاتجار غير المشروع بالدواء

بالنسبة لظاهرة الاتجار غير المشروع بالدواء التي انتشرت بشكل كبير في العقود الأخيرة، فرغم التحديات التي تواجه ضبط هذه الظاهرة لكن بتفعيل بعض الحلول فإنه من الممكن الحد من تلك الظاهرة، وتتمثل بعض تلك الحلول في قيام الدول بتطوير تشريعاتها ونفاذ القوانين، وان يتم تشديد العقوبات الجنائية على من يقوم بالإتجار غير المشروع بالدواء، سواء كانت الجهة التي تتاجر بالدواء بطرق غير مشروعة المصانع او شركات استيراد الدواء او الصيادلة او المافيات العالمية

(١) مصدر نفسه.

(٢) دور منظمة الصحة العالمية في منع ومكافحة المنتجات الطبية المتدنية النوعية(المزورة- المغشوشة التوسيم، المزيفة، تقرير صادر عن منظمة الصحة العالمية، البند الخامس من جدول الأعمال المؤقت، رقم الوثيقة ALSSFFCLWG/3REV.1، تاريخ الصدور ١٧-شباط-٢٠١١، منشور على الرابط التالي [HTTPS://WHO.INT/AR](https://who.int/ar)، تاريخ الزيارة ٢٩-١٢-٢٠٢٤، ص٣.

(٣) المصدر نفسه، ص٤

التي تخصص ببيع الأدوية بطرق غير مشروعة، لذلك يجب على الدول اتباع ممارسة الشراء الجيد للدواء، وتنظيمها سلسلة توزيعه بما يتيح لها فرصة التعرف على الدواء المهرب أو المزور، وإن يتم وضع احصاءات وطنية بشكل متسق، وذلك في سبيل مقارنتها وتجميعها للوصول الى ارقام اقليمية وعالمية، ووضع الآلية الكافية لتلقي المعلومات التي تتعلق بالأدوية المزورة والمهربة في سبيل استخدامها بفعالية، والوصول الى مصدر الأدوية وتجارها ووضع الآليات الرقابية المعتادة للوصول اليهم وانفاذ القانون بحقهم⁽¹⁾. كما ينبغي ان يتم التعاون بين الدول مع منظمة الانتربول الدولية بغية ملاحقة مافيات الاتجار بالدواء بطرق غير شرعية.

الخاتمة

من خلال الدراسة فقد تم التعرف على الاتجار غير المشروع بالدواء، ورأينا ان الاتجار غير المشروع بالدواء يتم عن طريق بيع الدواء من جهات غير مصرح لها قانونيا ببيع المنتجات الطبية، أو القيام ببيع الدواء المغشوش و المزور، وتم التعرف على العوامل التي تساهم بانتشار ظاهرة الاتجار غير المشروع بالدواء، والآثار الناجمة عنها، كما تعرفنا على التحديات التي أدت لعدم التمكن من مكافحة الاتجار غير المشروع بالدواء، والحلول لمكافحة الاتجار غير المشروع بالدواء. وقد تم التوصل الى عدد من النتائج والتوصيات تتمثل بما يلي:

النتائج:

1. ان الاتجار غير المشروع بالدواء يتم من خلال نقل وبيع الدواء بطرق غير قانونية، وبيع الادوية المغشوشة والمزورة.
2. ساهم انتشار الانترنت وتطور التجار بين الدول في انتشار هذه الظاهرة، كما أن الفساد الاداري وضعف القوانين تعتبر من العوامل الهامة في انتشار هذه الظاهرة.
3. هناك آثار سلبية على الاقتصاد والمجتمع جراء انتشار ظاهرة الاتجار غير المشروع بالدواء، ولاحظنا أن من أخطر تلك الآثار هو تهديد صحة المرضى وزيادة مضاعفات المرض وقد تتسبب في بعض الحالات الى وفاة المرضى.

التوصيات:

1. نوصي التشريعات في الدول كافة اتخاذ تدابير أكثر صرامة على منع تداول الأدوية بالطرق غير المشروعة، وتفعيل القوانين الجزائية والصحية وتشديد العقوبة على من يقوم بالإتجار غير المشروع بالدواء.
2. نوصي ان يتم التعاون الدولي مع منظمة الصحة العالمية والانتربول وذلك بغية ملاحقة مافيات الاتجار غير المشروع بالدواء.
3. نوصي بضبط الحدود بشكل أكبر اضافة لمراقبة صارمة لمواقع الانترنت التي تقوم بالإتجار غير المشروع بالدواء.
4. نوصي الدول أن تقوم بتقديم تسهيلات لمعامل الأدوية وذلك بغية تمكينها من انتاج الأدوية بالجودة العالية والأسعار المخفضة، وهذا الأمر يساهم بشكل كبير بتوفير الدواء بالطرق الشرعية.

(1) دور منظمة الصحة العالمية في منع ومكافحة المنتجات الطبية المتدنية النوعية(المزورة- المغشوشة التوسيم، المزيفة، مصدر سبق ذكره، ص 5 وما بعد

قائمة المصادر**أولاً: الكتب**

١. احمد بن محمد بن علي أبو العباس الفيومي، تحقيق: يوسف الشيخ محمد، المصباح المنير-باب دوي- ط١، بيروت، ١٩٩٦.
٢. جمال الدين محمد بن مكرم ابن منظور، لسان العرب، ج ١٤، ط١، دتر صاد، بيروت، ١٩٨٩.
٣. سمير محمد عبد الغني، المخدرات والمواد المخدرة، المؤثرات العقلية والمواد المستخدمة في صنعها، دراسة علمية ميدانية في اطار أكام القانون الدولي والقانون المصري والكويتي، ط١، دار الكتب القانونية، مصر، ٢٠٠٦.
٤. عواد شعبان، و: نزار مصطفى الملاح، المبيدات، دار الكتب للطباعة والنشر، الموصل، ١٩٩٣.
٥. لحسين بن شيخ آث موليا، المخدرات والمؤثرات العقلية، دراسة قانونية، دار هومة للطباعة والنشر، الجزائر، ٢٠١١.
٦. محمد القطب مسعد، المسؤولية المدنية الناشئة عن أضرار الدواء، مشكلاتها وخصوصية أحكامها، دار الجامعة الجديدة، مصر، ٢٠١٤.
٧. منيب يوسف الساكت وآخرون، علم الصيدلانيات، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، ٢٠٠٦.

ثانياً: الأبحاث والدوريات:

١. تجربة الجمارك السعودية في حماية المستهلك السعودي ومكافحة الغش التجاري، ورقة عمل مقدمة الى ندوة حماية المستهلك والغش التجاري، التي انعقدت في شرم الشيخ، مصر العربية، بتاريخ ١٣-١٧ يناير ٢٠٠٨.
٢. صديقي عبد القادر، المسؤولية الجزائية عن الاتجار غير المشروع بالأدوية ذات الخصائص المؤثرة عقليا، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة أبو بكر بلقايد، تلمسان، مجلة البحوث القانونية والاقتصادية، المجلد الخامس، العدد ١، ٢٠٢٢.
٣. علي منيف الجابري، دور الجمارك في حماية المستهلك، ورقة عمل مقدمة الى ندوة حماية المستهلك في الشريعة والقانون، جامعة الامارات العربية المتحدة، ٦-٧ ديسمبر، ١٩٩٨.

ثالثاً: الرسائل والاطاريح:

١. عرشوش نسبية، و: غربي رفيده، مكافحة الاتجار غير المشروع للمواد الصيدلانية، رسالة ماجستير، كلية الحقوق والعلوم السياسية، تخصص قانون جنائي وعلوم جنائية، جامعة عباس لغرور، حنشلة، الجزائر، ٢٠٢٤-٢٠٢٥.
٢. قبشة بلقاسم، و: كوار محمد، الآليات القانونية والإدارية لحماية المواد الصيدلانية في التشريع الجزائري، رسالة ماجستير، جامعة زيان عاشور، الجلفة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، الجزائر، ٢٠١٦.
٣. قني سعية، جرائم الاضرار بمصالح المستهلك، رسالة ماجستير في القانون، جامعة الجزائر، ٢٠٠٩.
٤. محمد محمد القطب مسعد، المسؤولية المدنية الناشئة عن اضرار الدواء، مشكلاتها وخصوصية احكامها، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة المنصورة، مصر، ٢٠١٢.
٥. المر سهام، المسؤولية المدنية لمنتجي المواد الصيدلانية وبائعها، دراسة مقارنة، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة ابي بكر بلقايد، تلمسان، الجزائر، ٢٠١٧.

رابعاً: المواقع الالكترونية:

١. تحذيرات من الأدوية الاسرائيلية المزيفة، منشور بتاريخ ١٤-٧-٢٠١٠، منشور على موقع الجزيرة نت- الرباط، على الرابط التالي <https://www.aljazeera.net/news/2010/7/14>، تاريخ الزيارة ٢٦-١٢-٢٠٢٤.
٢. تنامي ظاهرة الأدوية المهربة والمزورة يثير القلق وشكوى الوكلاء، منشور على موقع عمون، على الرابط التالي <https://www.ammonnews.net/mobilearticle/19125>، تاريخ الزيارة ٢٧-١٢-٢٠٢٤.
٣. دور منظمة الصحة العالمية في منع ومكافحة المنتجات الطبية المتدنية النوعية(المزورة- المغشوشة التوسيم، المزيفة، تقرير صادر عن منظمة الصحة العالمية، البند الخامس من جدول الأعمال المؤقت، رقم الوثيقة ALSSFFCLWG/3REV.1، تاريخ الصدور ١٧-شباط-٢٠١١، منشور على الرابط التالي [HTTPS://WHO.INT/AR](https://WHO.INT/AR)، تاريخ الزيارة ٢٩-١٢-٢٠٢٤.
٤. سعود عقل السلمي، الاتجار غير المشروع بالأدوية، ١٤-يناير-٢٠٢٣، منشور على الرابط التالي <https://maaal.com> تاريخ الزيارة ٢٤-١٢-٢٠٢٤.
٥. سعود عقل السلمي، الاتجار غير المشروع بالأدوية، ١٤-يناير-٢٠٢٣، منشور على الرابط التالي <https://maaal.com> تاريخ الزيارة ٢٤-١٢-٢٠٢٤.

٦. شذى العاملي، الأدوية المهربة تفاقم أوجاع الفقراء، منشور على الرابط التالي <https://www.independetarabia.com> ، تاريخ النشر ١٥ فبراير-٢٠٢٣-تاريخ الزيارة ١٢-٢٤-٢٠٢٤.
٧. عملية دولية لمكافحة الاتجار في الأدوية المقلدة وغير المشروعة على شبكة الانترنت، منشور بتاريخ ١٩-نوفمبر-٢٠٠٩، على موقع الانترنتبول، الرابط <https://www.interpol.int/ar> ، تاريخ الزيارة ١٢-٢٥-٢٠٢٤.
٨. المنتجات الطبية المتدنية النوعية والمغشوشة، تقرير صادر عن منظمة الصحة العالمية، منشور بتاريخ ٣-كانون الأول-٢٠٢٤، على موقع المنظمة على الرابط التالي <https://www.who.int/ar/news-room/fact-sheets/detail/> ، تاريخ الزيارة ٢٠٢٤-١٢-٢٨

References

First: Books

1. Ahmad bin Muhammad bin Ali Abu al-Abbas al-Fayoumi, edited by: Youssef Sheikh Muhammad, *Al-Misbah al-Munir - Bab Dawi*, 1st ed., Beirut, 1996.
2. Jamal al-Din Muhammad bin Makram Ibn Manzur, *Lisan al-Arab*, vol. 14, 1st ed., Dar Sad, Beirut, 1989.
3. Samir Muhammad Abdel Ghani, *Drugs and Narcotic Substances: Psychoactive Substances and the Materials Used in Their Production*, a field study within the framework of international law and Egyptian and Kuwaiti law, 1st ed., Dar Al-Kutub Al-Qanuniya, Egypt, 2006.
4. Awad Shaaban, and Nizar Mustafa Al-Mallah, *Pesticides*, Dar Al-Kutub for Printing and Publishing, Mosul, 1993.
5. Al-Hussein bin Sheikh Ath Moulia, *Drugs and Psychoactive Substances: A Legal Study*, Dar Houma for Printing and Publishing, Algeria, 2011.
6. Muhammad Al-Qutb Messaad, *Civil Liability Arising from Drug Damages: Its Issues and Specific Provisions*, Dar Al-Jamia Al-Jadida, Egypt, 2014.
7. Munib Youssef Al-Saaket et al., *Pharmaceutical Sciences*, Dar Al-Thaqafa for Publishing and Distribution, Amman, 2006.

Second: Research and Journals

1. "The Experience of Saudi Customs in Protecting the Saudi Consumer and Combating Commercial Fraud," a paper presented at the Consumer Protection and Commercial Fraud Seminar, held in Sharm El Sheikh, Arab Egypt, January 13-17, 2008.
2. Sidiqi Abdel Qader, "Criminal Liability for the Illegal Trade of Drugs with Psychoactive Properties," Faculty of Law and Political Science, Abu Bakr Belkaid University, Tlemcen, *Journal of Legal and Economic Research*, Vol. 5, No. 1, 2022.
3. Ali Munif Al-Jabri, "The Role of Customs in Protecting Consumers," a paper presented at the Consumer Protection in Sharia and Law Seminar, United Arab Emirates University, December 6-7, 1998.

Third: Theses and Dissertations

1. Arachous Nasiba, and Gharbi Rafeeda, "Combating the Illegal Trade of Pharmaceutical Materials," Master's thesis, Faculty of Law and Political Science, specializing in Criminal Law and Criminal Sciences, Abbas Laghrour University, Khenshala, Algeria, 2024-2025.
2. Qabsha Belkacem, and Kewar Mohamed, *Legal and Administrative Mechanisms for Protecting Pharmaceutical Materials in Algerian Legislation*, Master's thesis, Ziane Achour University, Djelfa, Faculty of Law and Political Science, Algeria, 2016.

3. Quni Saadia, *Crimes Causing Harm to Consumer Interests*, Master's thesis in Law, University of Algeria, 2009.
4. Muhammad Muhammad Al-Qutb Messaad, *Civil Liability Arising from Drug Damages: Its Issues and Specific Provisions*, Doctoral dissertation, Faculty of Law, Mansoura University, Egypt, 2012.
5. Al-Mur Sihem, *Civil Liability of Producers and Sellers of Pharmaceutical Materials: A Comparative Study*, Doctoral dissertation, Faculty of Law and Political Science, Abu Bakr Belkaid University, Tlemcen, Algeria, 2017.

Fourth: Websites:

1. "Warnings about Fake Israeli Drugs," published on 14-7-2010, on Al Jazeera Net - Rabat, available at [this link](#), accessed on 26-12-2024.
2. "The Growing Phenomenon of Smuggled and Counterfeit Drugs Raises Concerns and Complaints from Agents," published on Ammon News, available at [this link](#), accessed on 27-12-2024.
3. "The Role of the World Health Organization in Preventing and Combating Poor-Quality Medical Products (Counterfeit, Misbranded, Fake)," report issued by the World Health Organization, item five of the provisional agenda, document number ALSSFFCLWG/3REV.1, published on 17-February-2011, available at [this link](#), accessed on 29-12-2024.
4. Saud Aql Al-Sulami, "Illegal Trade in Drugs," published on 14-January-2023, available at [this link](#), accessed on 24-12-2024.
5. Saud Aql Al-Sulami, "Illegal Trade in Drugs," published on 14-January-2023, available at [this link](#), accessed on 24-12-2024.
6. Shadha Al-Amili, "Smuggled Drugs Worsen the Suffering of the Poor," published at [this link](#), published on 15-February-2023, accessed on 23-12-2024.
7. "International Operation to Combat Counterfeit and Illegal Drugs on the Internet," published on 19-November-2009, on the Interpol website, available at [this link](#), accessed on 25-12-2024.
8. "Poor-Quality and Counterfeit Medical Products," report issued by the World Health Organization, published on 3-December-2024, available at [this link](#), accessed on 28-12-2024.